

لجنة شباب المسلم

رسالة الصلاة

للإمام

أحمد بن حنبل

راجعها الأستاذ

محمود محمد شاكر

مقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ، يدعو
الناس أن يعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ، ويقيموا الصلاة
ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة . فصلى الله على محمد أزكى
ما صلى على أحد من خلقه ، والسلام عليه ورحمة الله وبركاته .

كتب أحمد بن محمد بن حنبل هذه الرسالة ، إلى قوم صلى
معهم فرأهم يسيئون في صلاتهم ، فقام بما فرض على العالم
من تعليم الجاهل ، ومن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ،
ومن التعاون على البر والتقوى ، فجزاه الله عنا وعنهم خيراً ،
وقال في آخرها « رحم الله امرءاً احتسب الأجر والثواب ،
فبت هذا الكتاب في أقطار الأرض ، فإن أهل الإسلام
محتاجون إليه ، لما قد شملهم من الاستخفاف في صلاتهم
والاستهانة بها . فإذا كان هذا على عهد رضى الله عنه ، فإننا

في زماننا هذا إليها أحوج ، والناس إلى الاستخفاف
والاستهانة في زماننا أقرب من الذين كتب إليهم وأنكر
عليهم . فبث هذه الرسالة وأمثالها في الأرض فريضة على
من أطاق أن يفعلها : بماله أو بيده أو بلسانه .

والصلاة حق الله على عباده ، فمن أقام ما بينه وبين ربه
على وجه الذي أمر به ، فهو على إقامة ما بينه وبين الناس
أقدر ، ومن استخف به أو استهان ، فهو بما بينه وبين الناس
أشد استخفافاً واستهانة . ونحن في معرفة حق الله علينا
متبعون لما جاء من فعل نبيّه ، وما أمر به أصحابه ، وليس
لأحد أن يتدع فيه أو يخالف عنه . فمن زاد أو نقص ، فقد
أخل بحق ربه ، وضيع ما أمر بالمحافظة عليه ، وابتدع فيه
ما ليس منه ، والله سبحانه لا يقبل إلا حقه على ما أمر به
أن يؤدي كما أده رسوله صلى الله عليه وسلم إلى ربه عز وجل .

وقد رأيت الناس في زماننا ، كما رأهم أحمد رضي الله عنه ،
يتابع عالمهم جاهلهم في إساءة الصلاة بمسابقة الإمام ، ورأيتهم
يدخل أحدهم الصلاة وهو على الفراغ منها أحرص منه على

أداء حق ربه بالوقوف بين يديه خاشعاً قانتاً يحذر الآخرة
ويرجو رحمة ربه . ورأيتُ كثيراً منهم يشتد على من خالف
في أداء شأن من شؤون حياتهم الدنيا ، فإذا قاموا إلى
الصلاة لم أرَ أحداً ينكر على أحد مخالفته في أداء حق الله
عليه ، ورأيتهم إذا سمعوا منكراً عليهم ما استهانوا فيه ،
أصغوا إليه أدباً ، ثم يعودون لما نُهوا عنه . فرأيت أن
أنشر هذه الرسالة ، لتكون لأهل هذا الدين داعية إلى أداء
الحق على وجهه ، فمن قرأها فليقرأها للعمل بها ، ولتعليم من
يراه مخالفاً لما أمرنا به رسول الله ﷺ ، وليعلم امرؤ أن
صلاته إذا بطلت بطل عمله كله ، وأنه إذا استهان بشيء مما
فيها ، استهان الله به ، وأن إقامة الصلاة على وجهها أصل
في إقامة الدين كله على وجهه .

محمود محمد شاكر

طبعت هذه الرسالة عن النسخ الآتية :

- ١ - مخطوطة « طبقات الحنابلة » لأبي الحسين محمد بن أبي يعلى المتوفى سنة ٥٢٦ هـ ، وهي منقولة بالفوتوغرافية ، يملكها الأستاذ الشيخ محمد حامد الفقي ، كتبت سنة ٨٧٤ هـ
- ٢ - نسخة مطبوعة بمطبعة دت پرشاد في بومبي (الهند) قبل الحرب العالمية الأولى
- ٣ - نسخة مطبوعة بالمطبعة العامرة الشرفية في سنة ١٣٢٣ هـ طبعتها محمد أمين الخانجي ، مع كتاب « الصلاة وأحكام تاركها ، لابن قيم الجوزية
- ٤ - نسخة مطبوعة بمطبعة المنار في سنة ١٣٤٢ هـ ، طبعتها الشيخ رشيد رضا ، وقال انه راجعها على نسخة طبعت في الهند كثيرة الغلط والتحريف ، وقوبلت على النسخة التي طبعت في مصر .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال القاضي أبو الحسين محمد بن أبي يعلى رحمه الله
في طبقاته ، في ترجمة مهننا بن يحيى الشامي السلي رحمه الله
صاحب الإمام أحمد :

١ - أخبرنا المبارك قراءة ، قال أخبرنا إبراهيم ، قال
أخبرنا أبو عمر ، قال أخبرنا طيب ، قال أخبرنا أحمد
القطان الهيتي ، قال حدثنا سهل التستري ، قُرى على
مهننا بن يحيى الشامي :

هذا كتاب في الصلاة وعظم خطرهما ، وما يلزم الناس
من تمامها وإحكامها ، يحتاج إليه أهل الإسلام ، لما قد شملهم
من الاستخفاف بها ، والتضييع لها ، ومُسابقة الإمام فيها ،
كتبه أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل رضي الله عنه ، إلى
قوم صلى معهم بعض الصلوات :

٢ - أي قوم ! إنى صليت معكم ، فرأيت من أهل
مسجدكم من يُسابق الإمام في الركوع والسجود والخفض

والرفع ، وليس لمن سبق الإمام صلاة ، بذلك جاءت الأحاديث عن النبي ﷺ وعن أصحابه رضوان الله عليهم أجمعين .

جاء الحديث عن النبي ﷺ أنه قال « أما يخاف الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار ، وذلك لإساءته صلواته ، لأنه لأصلاته له ، ولو كانت له صلاة لرجى له الثواب ، ولم يخف عليه العقاب : أن يحول الله رأسه رأس حمار .

٣ - وجاء عنه ﷺ أنه قال « الإمام يركع قبلكم ويرفع قبلكم » .

٤ - وجاء عن البراء بن عازب قال « كنا خلف النبي ﷺ فكان إذا انحط من قيامه للسجود لا يحنى أحد منا ظهره حتى يضع النبي ﷺ جبهته على الأرض ، فكان أصحاب رسول الله ﷺ يلبثون خلفه قياماً حتى ينحط النبي ﷺ ، ويكبر ، ويضع جبهته على الأرض ، وهم قيام ثم يتبعونه .

٥ - وجاء الحديث عن أصحاب رسول الله ﷺ [ﷺ] أنهم قالوا « لقد كان النبي ﷺ يستوى قائماً وإنما لنا لسجود بعد » .

٦ - وجاء الحديث عن ابن مسعود أنه نظر إلى من سبق
الامام فقال « لا وحدك صليت ، ولا يمامك اقتديت » .
والذى لم يصل وحده ولم يقتد يمامه ، فذلك لا صلاة له .

٧ - وجاء الحديث عن ابن عمر رضى الله عنه أنه نظر
إلى من سبق الامام فقال له « ما صليت وحدك ولا صليت
مع الامام » ، ثم ضربه ، وأمره أن يعيد الصلاة . ولو كانت
له صلاة عند عبد الله بن عمر ما أوجب عليه الإعادة .

٨ - وجاء عن حطان بن عبد الله [الرقاشى] قال : صلى
بنا أبو موسى الأشعري ، فقال رجل خلفه « أقرت الصلاة
بالبر والزكاة » . فلما قضى أبو موسى الصلاة قال « أيكم القائل
هذه الكلمات ؟ » فأرمم التوم ، ثم سألهم فأرموا . فقال :
« لعلك يا حطان قلتها ؟ » قال ، قالت « والله ما قلتها ، لقد
خفت أن تبكعنى بها » ^(١) . فقال أبو موسى : « أما تدرؤن

(١) « أقرت » : استقرت معهما وقرنت بهما ، فهى مقرونة
بالبر وهو الصدق وجماع الخير ، ومقرونة بالزكاة فى القرآن كلما
ذكرت ، فهى قارة معها مجاورة لها . « أرم » : سكت من خوف
ومهابة . « تبكعنى » يريد : أن تسوءنى بنسبتها إلى . يقال بكعه
يبكعه بكما : إذا واجهه بالتبكيت ، واستقبله بما يكره . وفى
المخطوطة « أقرنت الصلاة » .

ما تقولون في صلاتكم ؟ إن رسول الله ﷺ علمنا صلاتنا ،
وعلمنا ما نقول فيها ، قال رسول الله ﷺ « إذا كبر الإمام
فكبروا ، وإذا قرأ فأنصتوا ، وإذا قال ﴿ غير المغضوب
عليهم ولا الضالين ﴾ فقولوا : آمين ، بحبكم الله ، وإذا كبر
وركع فكبروا واركعوا ، وإذا رفع رأسه وقال « سمع الله
لمن حمده ، فارفعوا رؤوسكم وقولوا « اللهم ربنا ولك الحمد ،
يسمع الله لكم . فاذا كبر وسجد فكبروا واسجدوا ، وإذا
رفع رأسه وكبر فارفعوا رؤوسكم وكبروا ، قال رسول الله
ﷺ : تلك بتلك ، وإذا كان في القعدة ، فليكن من قول
أحدكم : التحيات لله والصلوات والطيبات ، حتى تفرغوا
من التشهد .

٩ - قول النبي ﷺ « إذا كبر فكبروا » معناه أن
تنتظروا الإمام حتى يكبر ويفرغ من تكبيره وينقطع صوته
ثم تكبرون بعده . والناس يغلطون في هذه الأحاديث
ويجهلونها ، مع ما عليه عامتهم من الاستخفاف بالصلاة
والاستهانة بها ، فساعة يأخذ الإمام في التكبير يأخذون معه
في التكبير ، وهذا خطأ . لا ينبغي لهم أن يأخذوا في التكبير

حتى يكبر الامام ويفرغ من تكبيره وينقطع صوته . وهكذا
قال النبي ﷺ « إذا كبر الامام فكبروا » ، والامام لا يكون
مكبراً حتى يقول « الله أكبر » ، لأن الامام لو قال « الله » ثم
سكت لم يكن مكبراً حتى يقول « الله أكبر » ، فيكبر الناس
بعد قوله « الله أكبر » . وأخذهم في التكبير مع الامام خطأ ،
وترك لقول النبي ﷺ ، لأنك إذا قلت : إذا صلى فلان
فكلمه ، معناه أن تنتظره حتى إذا صلى وفرغ من صلاته
كلمه ، وليس معناه أن تكلمه وهو يصلي . وكذلك معنى
قول النبي ﷺ « إذا كبر الامام فكبروا » . وربما طوّل
الامام في التكبير إذا لم يكن له فقه ، والذي يكبر معه ربما
جزم التكبير (١) ، ففرغ من التكبير قبل أن يفرغ الامام ،
فقد صار هذا مكبراً قبل الامام ، ومن كبر قبل الامام فليست
له صلاة ، لأنه دخل في الصلاة قبل الامام ، وكبر قبل
الامام ، فلا صلاة له .

١٠ - وقول النبي ﷺ « إذا كبر وركع فكبروا
واركعوا » معناه أن ينتظروا الامام حتى يكبر ويركع وينقطع

(١) جزم الشيء : قطعه .

صوته ، وهم قيام ، ثم يتبعونه .

١١ - وقول النبي ﷺ « فإذا رفع وقال : سمع الله لمن حمده ، فارفعوا رؤوسكم وقولوا : اللهم ربنا لك الحمد ، معناه أن ينتظروا الامام ويثبتوا ركوعاً حتى يرفع الامام رأسه ويقول « سمع الله لمن حمده ، وينقطع صوته ، وهم ركع ، ثم يتبعونه فيرفعون رؤوسهم ويقولون « اللهم ربنا ولك الحمد » .

١٢ - وقوله « وإذا كبر وسجد فكبروا واسجدوا » ، معناه أن يكونوا قياماً حتى يكبر وينحط للسجود ويضع جبهته على الأرض ، وهم قيام ، ثم يتبعونه .

وكذلك جاء عن البراء بن عازب . وهذا كله موافق لقول النبي ﷺ « الامام يركع قبلكم ويسجد قبلكم » .

١٣ - وقول النبي ﷺ « وإذا رفع رأسه وكبر فارفعوا رؤوسكم وكبروا » ، معناه أن يثبتوا سجوداً حتى يرفع الامام رأسه فيكبر ، فإذا انقطع صوته وهم سجود ، اتبعوه فرفعوا رؤوسهم .

١٤ - وقول النبي ﷺ « فتلك بتلك » ، يعني انتظاركم لياه قياماً حتى يكبر ويركع وأتم قيام ثم يتبعونه ، وانتظاركم

إياه ركوعاً حتى يرفع رأسه ويقول «سمع الله لمن حمده»
 وأتم ركوع . فإذا قال «سمع الله لمن حمده» وانقطع صوته
 وأتم ركوع، اتبعتموه فرفعتم رؤوسكم وقلتم «ربنا لك الحمد» .
 وقوله «فتلك بتلك» ، في كل رفع وخفض .

١٥ - وهذا تمام الصلاة ، فاعقلوه وأبصروه وأحكموه .
 واعلموا أن أكثر الناس اليوم ما يكون لهم صلاة لسبقهم
 الإمام بالركوع والسجود والرفع والخفض ، وقد جاء الحديث
 قال «يأتي على الناس زمان يصلون ولا يصلون» . وقد
 تخوفت أن يكون هذا الزمان .

١٦ - لو صليت في مئة مسجد ، ما رأيت أهل مسجد
 واحد يقيمون الصلاة على ما جاء عن النبي ﷺ وعن أصحابه
 رحمة الله عليهم . فاتقوا الله وانظروا إلى صلاتكم وصلاة
 من يصلي معكم . واعلموا لو أن رجلاً أحسن الصلاة فآتمها
 وأحكمها ، ثم نظر إلى من أساء في صلاته وسبق الإمام فيها ،
 فسكت عنه ولم يعلبه بإساءته ومسايقته الإمام فيها ، ولم ينهه
 عن ذلك ولم ينصحه ، شاركه في وزرها وعارها . فالمحسن في
 صلاته شريك المسيء في إساءته ، إذا لم ينهه ولم ينصحه .
 وجاء الحديث عن بلال بن سعد أنه قال «الخطيئة إذا خفيت

لم تضر إلا صاحبها، وإذا ظهرت فلم تغير ضرت العامة « لتركهم ما لزمهم وما وجب عليهم من التخيير والإنكار على من ظهرت منه الخطيئة .

١٧ - وجاء عن النبي ﷺ أنه قال « ويل للعالم من الجاهل حيث لا يعليه » ، فلو لا أن تعليم الجاهل واجب على العالم لازم له ، وفريضة وليس بتطوع ، ما كان له الويل في السكوت عنه وفي ترك تعليمه ، والله تعالى لا يؤاخذ من ترك التطوع ، إنما يؤاخذ من ترك الفرائض . فتعليم الجاهل فريضة ، فلذلك كان له الويل في السكوت عنه وترك تعليمه . فاتقوا الله في أموركم عامة وفي صلاتكم خاصة ، واتقوا الله في تعليم الجاهل ، فان تعليمه فريضة واجب لازم ، والتارك لذلك مخطئ آثم . فأمرُوا أهل كل مسجد بإحكام الصلاة وإتمامها ، وأن لا يكون تكبيرهم إلا بعد تكبير الإمام ، ولا يكون ركوعهم وسجودهم ورفعهم وخفضهم إلا بعد تكبير الإمام وبعد ركوعه وسجوده ورفعه وخفضه . واعلموا أن ذلك من تمام الصلاة ، وذلك الواجب على الناس واللازم لهم . كذلك جاء عن النبي ﷺ وعن أصحابه رحمة الله عليهم

١٨ - ومن العجب أن الرجل يكون في منزله ، فيسمع الأذان ، فيقوم فزعاً يتهياً ، ويخرج من منزله يريد الصلاة ولا يريد غيرها ، ثم لعله يخرج في الليلة المطيرة ، ويتخبط في الطين ، ويخوض الماء وتبل ثيابه . وإن كان في ليالي الصيف ، فليس يأمن العقارب والهوام في ظلمة الليل ، ولعله مع هذا أن يكون مريضاً ضعيفاً ، فلا يدع الخروج إلى المسجد ، فيحتمل هذا كله إثارة للصلاة وحباً لها وقصداً إليها ، لم يخرج من منزله غيرها . فإذا دخل مع الامام في الصلاة خدعه الشيطان فيسبق الامام في الركوع والسجود والخفض والرفع ، خدعاً من الشيطان له ، لما يريد من إبطال صلاته وإحباط عمله ، فيخرج من المسجد ولا صلاة له .

١٩ - ومن العجب أنهم كلهم يستيقنون أنه ليس أحد ممن خلف الامام ينصرف من صلاته حتى ينصرف الامام ، وكلهم ينتظرون الامام حتى يسلم ، وهم كلهم - إلا ما شاء الله - يسابقونه في الركوع والسجود والرفع والخفض ، خدعاً من الشيطان لهم ، واستخفافاً بالصلاة منهم واستهانة بها ، وذلك حظهم من الاسلام . وقد جاء في الحديث « لا حظ في الاسلام لمن ترك الصلاة » ، فكل مستخف بالصلاة مستهين

بها ، هو مستخف بالاسلام مستهين به ، وإنما حظهم من
الاسلام على قدر حظهم من الصلاة ، ورغبتهم في الاسلام
على قدر رغبتهم في الصلاة .

٢٠ - فاعرف نفسك يا عبد الله ، واعلم أن حظك من
الاسلام وقدر الاسلام عندك ، بقدر حظك من الصلاة
وقدرها عندك . واحذر أن تلقى الله ولا قدر للاسلام
عندك ، فإن قدر الاسلام في قلبك كقدر الصلاة في قلبك .
وقد جاء الحديث عن النبي ﷺ أنه قال « الصلاة عمود
الاسلام » ، ألسنت تعلم أن الفسطاط إذا سقط عموده
سقط الفسطاط ، ولم تنتفع بالطيب ولا بالأوتاد ، وإذا قام
عمود الفسطاط انتفعت بالطيب والأوتاد؟ (١) فكذلك
الصلاة من الاسلام . فانظروا - رحمكم الله - واعقلوا ،
وأحكموا الصلاة ، واتقوا الله فيها وتعاونوا عليها ، وتناصحوا
فيها بالتعليم من بعضكم لبعض ، والتذكير من بعضكم لبعض

(١) الفسطاط : خيمة عظيمة تضرب فيجتمع عندها المسافرون .
والعمود : الخشبة القائمة التي تكون في وسط الفسطاط .
الطيب : الحبل الذي يشد به إلى الأوتاد المضروبة في الأرض .

من الغفلة والنسيان ، فإن الله عز وجل قد أمركم : أن
تعاونوا على البر والتقوى ، والصلاة أفضل البر .

٢١ - وجاء الحديث عن النبي ﷺ أنه قال : أول
ما تفقدون من دينكم الأمانة ، وآخر ما تفقدون منه الصلاة ،
وليصابن أقوام لا خلاق لهم ، (١) . وجاء الحديث « إن
أول ما يُسئل عنه العبد يوم القيامة من عمله صلاته ، فإن
تقبلت منه صلاته ، تقبل منه سائر عمله ، وإن رُدَّت عليه
صلاته رد سائر عمله » . فصلاتنا آخر ديننا ، وهي أول
ما نسئل عنه غداً من أعمالنا ، فليس بعد ذهاب الصلاة إسلام
ولا دين ، فإذا صارت الصلاة آخر ما يذهب من الإسلام ،
فكل شيء يذهب آخره فقد ذهب جميعه . فتمسكوا - رحمكم
الله - بأخر دينكم ، وليعلم المتهاون بصلاته المستخف بها ،
المسابق الامام فيها ، أنه لا صلاة له ، وأنه إذا ذهب صلاته
ذهب دينه . فعظمووا الصلاة - رحمكم الله - وتمسكوا بها ،
واتقوا الله فيها خاصة وفي أموركم عامة .

(١) « لا خلاق لهم » : لا نصيب لهم من الدين ، ولا من

٢٢ . واعلموا أن الله عز وجل قد عظم خطر الصلاة في القرآن وعظم أمرها ، وشرفها وشرف أهلها ، وخصها بالذكر من بين الطاعات كلها في مواضع من القرآن كثيرة ، وأوصى بها خاصة . فمن ذلك أن الله تعالى ذكر أعمال البر التي أوجب لأهلها الخلود في الفردوس فافتتح تلك الأعمال بالصلاة ، وختمها بالصلاة ، وجعل تلك الأعمال التي جعل لأهلها الخلود في الفردوس بين ذكر الصلاة مرتين . قال الله تعالى ﴿ قد أفلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون ﴾ (سورة المؤمنون) فبدأ من صفتهم بالصلاة عند مديحه إياهم ، ثم وصفهم بالأعمال الطاهرة الزكية المرضية إلى قوله عز وجل ﴿ والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون ، والذين هم على صلواتهم يحافظون . أولئك هم الوارثون . الذين يرثون الفردوس هم فيها خالدون ﴾ ، فأوجب الله عز وجل لأهل هذه الأعمال الشريفة الزاكية المرضية الخلود في الفردوس ، وجعل هذه الأعمال بين ذكر الصلاة مرتين . ثم عاب الله عز وجل الناس كلهم وذمهم ونسبهم إلى اللؤم والهلوع والجزع والمنع للخير ، إلا أهل الصلاة فإنه استثناهم منهم ، فقال عز وجل ﴿ إن الإنسان خُلِقَ هَلُوعاً . إذا مسه الشرُّ جزوعاً . وإذا مسه

الخير منوعاً) (سورة المعارج) ، ثم استثنى المصلين منهم فقال ﴿إلا المصلين . الذين هم على صلاتهم دائمون . والذين في أموالهم حق معلوم . للسائل والمحروم﴾ ، ثم وصفهم بالأعمال الزاكية الطاهرة المرضية الشريفة إلى قوله ﴿والذين هم بشهاداتهم قائمون﴾ ، ثم ختم بثنائه عليهم ، ومدحهم بأن ذكرهم بمحافظتهم على الصلاة ، فقال ﴿والذين هم على صلاتهم يحافظون . أولئك في جنات مكرّمون﴾ . فأوجب لأهل هذه الأعمال الكرامة في الجنة ، وافتتح ذكر هذه الأعمال وختمه بالصلاة ، فجعل ذكر هذه الأعمال بين ذكر الصلاة مرتين . ثم ندب الله عز وجل رسوله ﷺ إلى الطاعة كلها جملة ، وأفرد الصلاة بالذكر بين الطاعة كلها ، والصلاة هي من الطاعة .

٢٣ - وقال عز وجل ﴿اتلُ ما أوحى إليك من الكتاب وأقم الصلاة﴾ (العنكبوت : ٤٥) ، ففي تلاوة الكتاب (١)

(١) فسر أحمد التلاوة هنا بأنها اتباع كتاب الله والعمل بما فيه من أمر ونهى . ولم يجعلها من التلاوة التي هي القراءة . وبالمعنيين جميعاً جاء التنزيل .

فعل جميع الطاعة واجتناب جميع المعصية ، فخص الصلاة بالذكر فقال ﴿ وأقم الصلاة إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ﴾ (العنكبوت : ٤٥) . وإلى الصلاة خاصة نديه الله عز وجل فقال ﴿ وأمر أهلك بالصلاة واصطبر عليها لا نسئلك رزقاً نحن نرزقك ﴾ (طه : ١٣٢) ، فأمره أن يأمر أهله بالصلاة ويصطبر عليها ، ثم أمر الله تعالى جميع المؤمنين بالاستعانة على طاعته كلها بالصبر ، ثم خص الصلاة بالذكر من بين الطاعة كلها ، فقرنها مع الصبر بقوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر والصلاة إن الله مع الصابرين ﴾ (البقرة : ١٥٣) . وكذلك أمر الله تعالى بني إسرائيل بالاستعانة بالصبر والصلاة على جميع الطاعة ، ثم أفرد الصلاة من بين الطاعة فقال ﴿ واستعينوا بالصبر والصلاة وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين ﴾ (البقرة : ٤٥) . ومثل ذلك ما أخبر الله عز وجل به من ~~سجدة~~ وصيته خليله إبراهيم ولوطاً وإسحق ويعقوب فقال ﴿ يا نار كوني برداً وسلاماً على إبراهيم . وأرادوا به كيداً فجعلناهم الأخرين . ونجيناهم ولوطاً إلى الأرض التي باركنا فيها للعالمين . ووهبنا له إسحق ويعقوب نافلة وكلاً جعلنا صالحين . وجعلناهم أئمة يهدون

بأمرنا وأوحينا إليهم فعل الخيرات وإقام الصلاة وإيتاء
الزكاة وكانوا لنا عابدين ﴿ (الأنبياء ٦٩ - ٧٣) .

فذكر الخيرات كلها جملة ، وهي [فعل] جميع الطاعات
واجتناب جميع المعصية ، وأفرد الصلاة بالذكر وأوصاهم بها
خاصة . ومثل ذلك ما ذكر عن إسماعيل في قوله ﴿ وكان

يأمر أهله بالصلاة والزكاة وكان عند ربه مرضياً ﴾ (مريم : ٥٥)
فبدأ بالصلاة . ومثل ذلك عن نبيّه موسى عليه السلام في قوله

﴿ وهل أتاك حديث موسى - إلى قوله - إنني أنا الله فاعبدني
وأقم الصلاة لذكري ﴾ (طه : ٩ - ١٤) ، فأجمل الطاعة واجتناب

المعصية في قوله لموسى ﴿ فاعبدني ﴾ ، وأفرد الصلاة وأمر
بها خاصة . ثم قال عز وجل ﴿ والذين يُمسِّكون بالكتاب

وأقاموا الصلاة ﴾ (الأعراف : ١٧٠) ، والتمسك بالكتاب
يأتي على فعل جميع الطاعة واجتناب جميع المعصية ، ثم خص

الصلاة بالذكر فقال ﴿ وأقاموا الصلاة ﴾ . وإلى تضييع
الصلاة نسب الله عز وجل من أوجب له العذاب قبل المعاصي ،

فقال عز وجل ﴿ فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة
واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غياً ﴾ (مريم : ٥٩) . فمن

اتباع الشهوات ركوب جميع المعاصي ، فنسبهم الله إلى جميع

معصيته في تضييع الصلاة .

٢٤ - فهذا ما أخبر الله به من آي القرآن : من تعظيم الصلاة وتقديمها بين يدي الأعمال كلها ، وإفرادها بالذكر من جميع الطاعات ، والوصية بها خاصة دون أعمال الر عامة . فالصلاة خطرهما عظيم وأمرها جسيم . وبالصلاة أمر الله تبارك وتعالى رسوله أول ما أوحى إليه بالنبوة ، قبل كل عمل وقبل كل فريضة ، وبالصلاة أوصى النبي ﷺ عند خروجه من الدنيا قال : الله الله في الصلاة وفيما ملكت أيمانكم ، ، في آخر وصيته إياهم . وجاء الحديث أنها الوصية كل نبي لأمة وآخر عهده إليهم عند خروجه من الدنيا . . وجاء في حديث آخر عن النبي ﷺ أنه كان يجود بنفسه ويقول « الصلاة الصلاة الصلاة ، فالصلاة أول فريضة فرضت عليه ، وهي آخر ما أوصى به أمة ، وآخر ما يذهب من الاسلام ، وهي أول ما يسئل عنه العبد من عمله يوم القيامة ، وهي عمود الاسلام ، وليس بعد ذهابها إسلام ولا دين . فالله الله في أموركم عامة وفي صلاتكم خاصة ، فتمسكوا بها ، واحذروا تضييعها ، والاستخفاف بها ، ومساابقة الإمام فيها ، وخداع الشيطان أحدكم ، وإخراجه إياكم [من دينكم] ، فإنها آخر دينكم ،

ومن ذهب آخر دينه فقد ذهب دينه . فتمسكوا بآخر دينكم .
 ٢٥ - وأمر يا عبد الله الإمام أن يهتم بصلاته ويعنى بها ،
 ويتمكن ليتمكنوا إذا ركع وسجد ، فإني صليت يوماً فما
 استمكنت من ثلاث تسيحات في الركوع ولا ثلاث في
 السجود ، وذلك لعجلته : لم يمكن ولم يستمكن ، وعجل فاعجل ،
 فأعليه أن الامام إذا أحسن الصلاة كان له أجر صلاته
 وأجر من يصلي خلفه ، وإذا أساء كان عليه وزر إساءته
 ووزر من يصلي خلفه . وجاء الحديث عن الحسن البصرى
 أنه قال « التسيح التام سبع ، والوسط من ذلك خمس ،
 وأدناه ثلاث تسيحات » ، فأدنى ما يسبح في الركوع
 « سبحان ربي العظيم » ثلاث مرات ، وفي السجود « سبحان
 ربي الأعلى » ثلاث مرات . وإذا سبح في الركوع والسجود
 ثلاثاً ثلاثاً ، فينبغي له أن لا يعجل في التسيح ، ولا يسرع
 فيه ولا يبادر ، وليكن بتمام من كلامه وتأن وتمكن ، فإنه
 إذا عجل بالتسيح وبادر به ، لم يدرك من خلفه التسيح ،
 وصاروا مبادرين إذا بادروا وسابقوه ، ففسدت صلاتهم ،
 وكان عليه مثل وزرهم جميعاً . وإذا لم يبادر الامام وتمكن
 وأتم صلاته وتسيحته ، أدرك من خلفه ولم يبادر ، فيكون

الامام قد قضى ما عليه وليس عليه إثم ولا وزر .
 ٢٦ - وأمره إذا رفع رأسه من الركوع فقال « سمع الله
 لمن حمده » ثبت قائماً معتدلاً حتى يقول « ربنا ولك الحمد »
 وهو قائم معتدل من غير عجلة في كلامه ولا مبادرة . وإن
 زاد على ذلك فقال « ربنا ولك الحمد » ملء السموات وملء
 الأرض ، كان أحب إلى ، لأنه جاء عن النبي ﷺ أنه إذا
 رفع رأسه من الركوع قال « ربنا ولك الحمد » ملء السموات
 وملء الأرض ، وملء ما شئت من شيء بعد ، لا مانع لما
 أعطيت ، ولا معطي لما منعت ، ولا ينفع ذا الجد منك
 الجد (١) . وهذا لا يكاد يطمع فيه اليوم من الناس . وجاء
 عن أنس قال « كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من
 الركوع يقوم حتى يقال قد نسي » ، وما في هذا مطمع من
 الناس اليوم . ولكن ينبغي للإمام أن لا يبادر إذا رفع رأسه
 من الركوع ولا يعجل بقوله « ربنا ولك الحمد » ، وليكن
 ذلك بتمام من كلامه وتمكن وتأن من غير عجلة ولا مبادرة

(١) الجد : الحظ والغنى . وقوله منك : أى عندك . أى

لا ينفع ذا الغنى عندك غناه ، وإنما ينفعه العمل بطاعتك .

حتى يدرك الناس معه .

٢٧ - وإذا سجد ورفع رأسه من السجود فليعتدل جالساً، وليثبت بين السجدين شيئاً بقدر ما يقول « رب اغفر لي » من غير عجلة ، حتى يدركه الناس قبل أن يسجد الثانية . ولا يبادر ، فساعة يرفع رأسه من السجدة الأولى يعود ساجداً فيبادر الناس لمبادرته ، ويقعون في المسابقة فتذهب صلاتهم، ويلزم الامام وزر ذلك وإثمه . فإن الناس إذا علموا أنه يثبت ثبتوا ولم يبادروا . وقد جاء الحديث « إن كل مصل راع ومسئول عن رعيته » . وقد قيل : إن الامام راع لمن يصلي بهم . فما أولى بالامام النصيحة لمن يصلي خلفه ، وأن ينهاهم عن المسابقة في الركوع والسجود ، وأن لا يركعوا ويسجدوا مع الامام ، بل يأمرهم بان يكون ركوعهم وسجودهم ورفعهم وخفضهم بعده ، وأن يحسن أدبهم وتعليمهم، إذ كان راعياً لهم وكان غداً مسئولاً عنهم . وما أولى بالامام أن يحسن صلاته ويحكمها ويتمها وتشتد عنايته بها ، إذ كان له أجر من يصلي خلفه إذا أحسن ، وعليه مثل وزرهم إذا أساء .

٢٨ - ومن الحق الواجب على المسلمين أن يقدموا

نخيارهم وأهل الدين والأفضل منهم ، وأهل العلم بالله تعالى الذين يخافون الله عز وجل ويراقبونه . وقد جاء الحديث « إذا أم بالقوم رجل وخلفه من هو أفضل منه لم يزالوا في سفال » (١) . وجاء الحديث « اجعلوا أمر دينكم إلى فقهاءكم وأئمتكم قراءكم ، وإنما معناه الفقهاء والقراء : أهل الدين والفضل والعلم بالله والخوف من الله عز وجل ، الذين يعتنون بصلاتهم وصلاة من خلفهم ، ويتقون ما يلزمهم من وزر أنفسهم ووزر من خلفهم إن أساءوا في صلاتهم . ومعنى القراء ليس على الحفظ للقرآن ، فقد يحفظ القرآن من لا يعمل به ، ولا يعبا بذنبه ، ولا بإقامة حدود القرآن وما فرض الله عز وجل عليه فيه . وقد جاء الحديث « إن أحق الناس بهذا القرآن من كان يعمل به ، وإن كان لا يقرأ » . فالإمام بالناس المقدم بين أيديهم في الصلاة بهم على الفضل ، فليس للناس أن يقدموا بين أيديهم إلا أعلمهم بالله وأخوفهم له . ذلك واجب عليهم ولازم لهم لتزكوا صلاتهم ، وإن تركوا ذلك لم يزالوا في سفال وإدبار وانتقاص في دينهم ،

(١) السفال : التسفل والسقوط .

و بعد من الله ومن رضوانه ومن جنته . فرحم الله قوماً
عنوا بصلاتهم ، وعنوا بدينهم ، فقدموا خيارهم ، واتبعوا في
ذلك سنة نبيهم ﷺ ، وطلبوا بذلك القربة من الله عز وجل .

٢٩ - وأمر يا عبد الله الإمام أن لا يكبر أول ما يقوم
مقامه للصلاة حتى يلتفت يمينا وشمالا ، فإن رأى الصف
معوجاً والمناكب مختلفة ، أمرهم أن يسوا صفوفهم وأن
يحاذوا مناكبهم . فإن رأى بين كل فرجة ، أمرهم أن يدنو
بعضهم من بعض حتى تماس مناكبهم . واعلم أن اعوجاج
الصفوف واختلاف المناكب ينقص من الصلاة ، فاحذروا
ذلك . وقد جاء الحديث عن النبي ﷺ أنه قال : راصوا
الصفوف وحاذوا المناكب وسدوا الخلل ، لا يمر بينكم مثل
أولاد الخذف - يعني مثل أولاد الغنم - من الشياطين ، (١) .
وقد جاء الحديث عن النبي ﷺ أنه كان إذا قام مقامه
للصلاة لم يكبر حتى يلتفت يمينا وشمالا ، فيأمرهم بتسوية

(١) راصوا ، : أى ضموا وتلاصقوا ، والخلل : الفرجة
تكون بين شيتين ، وفي المخطوطة : لا يقوم بينكم مثل
أولاد الخذف .

مناكبهم ، ويقول « لا تختلفوا فتختلف قلوبكم » (١) .
 وجاء عنه صلى الله عليه وسلم أنه التفت يوماً فرأى رجلاً قد خرج صدره
 من الصف فقال « لتسوين مناكبكم : أو ليخالفن الله بين
 قلوبكم ، فتسوية الصفوف ودنو الرجال بعضهم من بعض
 من تمام الصلاة ، وترك ذلك نقص في الصلاة . وقد جاء
 الحديث عن عمر أنه كان يقوم مقام الإمام ، ثم لا يكبر حتى
 يأتيه رجل قد وكله بإقامة الصفوف ، فيخبره أنهم قد استووا
 فيكبر . وجاء عن عمر بن عبد العزيز مثل ذلك . وروى
 أن بلالاً كان يسوي الصفوف ويضرب عراقبيهم بالدرّة
 حتى يستووا (٢) .

٣٠ - قال بعض العلماء : قد يشبه أن يكون هذا من
 بلال على عهد النبي صلى الله عليه وسلم عند إقامته قبل أن يدخل في الصلاة ،
 لأن الحديث جاء عن بلال أنه لم يؤذن لأحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم
 إلا يوماً واحداً إذ أتى مرجعه من الشام ، ولم يكن للناس عهد

(١) اختلاف المناكب : عدم استوائها .

(٢) « العرقوب » : هو العصب الموتري في أسفل القدم خلف

الكعبين . و « الدرّة » : عصا قصيرة يحملها صاحب السلطان .

بأذانه حيناً (١) ، فطاب إليه أبو بكر وأصحاب رسول الله ﷺ فأذن . فلما سمع أهل المدينة صوت بلال وذكر النبي ﷺ بعد طول عهدهم بأذان بلال وصوته ، جدد ذلك في قلوبهم أمر النبي ﷺ وشوقهم أذانه إليه ، حتى قال بعضهم : بعث النبي ﷺ [ورب الكعبة] شوقاً منهم إلى رؤيته ، ولما هيجهم بلال عليه بأذانه وصوته ، فرقوا عند ذلك وبكوا واشتد بكاءهم عليه ﷺ ، حتى خرج العواتق من بيوتهن (٢) ، شوقاً إلى النبي ﷺ حين سمعن صوت بلال وأذانه وذكر النبي ﷺ . ولما قال بلال رضى الله عنه : « أشهد أن محمداً رسول الله ، امتنع بلال عن الأذان فلم يقدر عليه ، وقال بعضهم : سقط منسياً عليه حباً للنبي ﷺ وشوقاً إليه ، فرحم الله بلالا والمهاجرين والأنصار ، وجعلنا وإياكم من التابعين لهم بإحسان .

٣١ - فاتقوا الله معشر المسلمين ، وأحكموا صلواتكم ،

(١) حيناً : أى منذ حين بعيد . (٢) العواتق : جمع عاتق ، وهى الشابة البكر التى أدركت وبقيت فى بيت أهلها ولم تتزوج بعد ، وقد ضرب عليها الحجاب .

والزموا فيها سنة نبيكم وأصحابه ﷺ وعليهم أجمعين ، فإن ذلك هو الواجب عليكم واللازم لكم . وقد وعد الله من اتبعهم رضوانه والخلود في جنته ، قال الله تعالى ﴿ والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ذلك الفوز العظيم ﴾ (التوبة : ١٠٠) فاتباع المهاجرين والأنصار واجب على الناس إلى يوم القيامة .

٣٢ - وجاء عن النبي ﷺ أنه كان له سكتان : سكتة عند افتتاح الصلاة ، وسكتة إذا فرغ من القراءة . وكان النبي ﷺ يسكت إذا فرغ من القراءة قبل أن يركع حتى يتنفس . وأكثر الأئمة على خلاف ذلك . فأمره يا عبد الله إذا فرغ من القراءة أن يثبت قائماً ، وأن يسكت حتى يرجع إليه نفسه قبل أن يركع ، ولا يصل قراءته بتكبيرة الركوع .

٣٣ - وخصلة قد غلب عليها الناس في صلاتهم - إلا ما شاء الله - من غير علة ، وقد يفعله شبابهم وأهل القوة والجلد منهم : ينحط أحدهم من قيامه للسجود ، ويضع يديه على الأرض قبل ركبتيه ، وإذا نهض من سجوده أو بعد ما يفرغ من التشهد ، يرفع ركبتيه من الأرض قبل يديه . وهذا

خطأ ، وخلاف ما جاء عن الفقهاء . وإنما ينبغي له إذا انحط
من قيامه للسجود أن يضع ركبتيه عن الأرض ثم يديه ثم
جبهته ، بذلك جاء الأثر عن النبي ﷺ . فأمروا بذلك ،
وانهوا عنه من رأيتم يفعل خلاف ذلك . وأمره أن ينهض
إذا نهض على صدور قدميه ولا يقدم إحدى رجليه ، فإن
ذلك مكروه (١) . وجاء عن عبد الله بن عباس وغيره : أن
تقديم إحدى الرجلين إذا نهض يقطع الصلاة .

٣٤ - ويستحب للصلى أن يكون بصره إلى موضع
سجوده ، ولا يرفع بصره إلى السماء . ولا يلتفت ، فاحذروا
الالتفات فإنه مكروه ، وقد قيل : يقطع الصلاة .

٣٥ - وإذا سجد فليضع أصابع يديه حذو أذنيه وهو
ساجد (٢) ، ويضم أصابعه ويوجهها نحو القبلة ، ويبدى
مرفقيه وساعديه ولا يلزقهما بجنبه . جاء الحديث عن النبي
ﷺ أنه كان إذا سجد لو مرت بهيمة تحت ذراعيه لنفذت ،

(١) صدور القدمين : هي أمشاط القدمين .

(٢) في المخطوطة والهندية ، فليرفع أصابع يديه ، وهذه أجود .

وذلك لشدة مبالغته في رفع مرفقيه وضبعيه (١) . وجاء عن أصحاب النبي ﷺ أنهم قالوا : كان رسول الله ﷺ إذا سجد يجافي بين ضبعيه (٢) ، فأحسنوا السجود رحمة الله وإياكم . ولا تضيعوا شيئاً ، فقد جاء في الحديث « إن العبد يسجد على سبعة أعضاء ، فأى عضو ضيعه منها لم يزل ذلك العضو يلعنه » .

٣٦ - وينبغي له إذا ركع أن يلقم راحتيه ركبتيه ، ويفرق بين أصابعه ، ويعتمد على ضبعيه وساعديه ، ويسوى ظهره ، ولا يرفع رأسه ولا ينكسه ، فقد جاء عن النبي ﷺ « إنه كان إذا ركع لو كان قدح من ماء على ظهره ما تحرك عن موضعه » ، وذلك لاستواء ظهره ، ومبالغته في ركوعه ﷺ فأحسنوا صلاتكم رحمكم الله ، وأتموا ركوعها وسجودها ، فإنه جاء في الحديث « إن العبد إذا صلى فأحسن الصلاة سعدت ولها نور ، فإذا انتهت إلى أبواب السماء فتحت لها أبواب السماء ، وتشفع لصاحبها وتقول : حفظك الله كما

(١) الضبع : ما بين الإبط إلى نصف العضد من الذراع .
والعضد : ما بين الكتف إلى المرفق .

(٢) يجافي : يباعد .

حفظتني . وإذا أساء في صلاته ، فلم يتم ركوعها وسجودها
 وحدودها ، سعدت ولها ظلمة فتقول : ضيعك الله كما ضيعتني
 فإذا انتهت إلى أبواب السماء غلقت أبواب السماء دونها ، ثم
 لفت كما يلف الثوب الخلق فيضرب بها وجه صاحبها ، (١) .

٣٧ - وينبغي للرجل إذا جلس في التشهد أن يفتش
 رجله اليسرى فيجلس عليها ، وينصب رجله اليمنى ، ويوجه
 أصابعه نحو القبلة ، ويضع يده اليسرى على فخذه اليسرى
 ويوجه أصابعه نحو القبلة ، ويضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ،
 ويشير بإصبعه التي تلي الإبهام ويخلق الإبهام والوسطى
 ويعقد الباقي .

٣٨ - وإذا صلى إلى سترة فليدن منها ، فإن ذلك مستحب .
 ولا يمر أحد عليها ، فإن ذلك يكره . وجاء الحديث عن النبي
 ﷺ أنه قال : من صلى إلى سترة فليدن منها ، فإن الشيطان
 يمر بينه وبينها . وما يتهاون به الناس في أمر صلاتهم تركهم
 المار بين يدي المصلي ، وقد جاء الحديث عن النبي ﷺ أنه
 قال للمصلي « ادراءه ، فإن أبي فادراءه ، فإن أبي فالطمه ، فإنما

(١) د الخلق ، : القديم البالي لا خير فيه .

هو شيطان ، (١) . فلو كان للبار رخصة ما أمر النبي ﷺ بلطمه ، وإنما ذلك لعظم المعصية من المار بين يدي المصلي ، والمعصية من المصلي إذا لم يدرأه . وجاء الحديث قال « لو يعلم أحدكم ما عليه في عمره بين يدي أخيه في صلاته ، لا تنظر أربعين خريفاً ، (٢) . وجاء الحديث أن أبا سعيد الخدري كان يصلي ، فأراد ابن أخي مروان بن الحكم أن يمر بين يديه ، فمنعه أبو سعيد فأبى أن يرجع ، فلطمه أبو سعيد . فذهب ابن أخي مروان - وهو يومئذ والى المدينة - فشكا إليه صنيع أبي سعيد . وجاء أبو سعيد بعد ذلك فدخل ، فقال له مروان : ما يذكر ابن أخي أنك لطمته وكان منك إليه ؟ فقال أبو سعيد : أمرنا رسول الله ﷺ أن ندرأ المار ، فإن أبى درأناه فإن أبى لطمناه وإنما هو شيطان ، وإنما لطمت شيطانا .

٣٩ - ويستحب للرجل إذا خرج لصلاة الغداة أن

يصلي الركعتين في منزله ثم يخرج . ويستحب له ذكر الله تعالى

(١) درأه يدرؤه : دفعه ليمنعه من المرور بين يديه .

(٢) الخريف : فصل من فصول السنة . واستعملوه في معنى

« سنة » لأنه لا يأتي إلا مرة واحدة في السنة .

فيما بين الركعتين وبين صلاة الغداة ، ومن الجفاء الكلام
بينهما ، إلا كلاماً واجباً لازماً : من تعليم الجاهل ونصيحته
وأمره ونهيته ، فإن ذلك واجب لازم ، والواجب اللازم
أعظم أجراً من ذكر الله تعالى تطوعاً ، والتطوع لا يقبل
حتى يؤدي الواجب اللازم . وقد جاء الحديث « لا تقبل
نافلة حتى تؤدي الفريضة » .

٤٠ - ويستحب للرجل إذا أقبل إلى المسجد أن يقبل
بخوف ووجل وخشوع وخصوع ، وأن يكون عليه السكينة
والوقار ، فما أدرك صلى وما فاته قضى . بذلك جاء الأثر عن
النبي ﷺ : أنه كان يأمر بإثقال الخطى - يعني قرب الخطى -
إلى المسجد . ولا بأس إذا طمع أن يدرك التكبير الأولى
أن يسرع شيئاً (١) ، ما لم تكن عجلة تقبح . جاء الحديث عن
أصحاب النبي ﷺ : أنهم كانوا يعجلون شيئاً ، إذا تخوفوا
فوات التكبير الأولى وطمعوا في إدراكها .

٤١ - فاعلموا رحمكم الله أن العبد إذا خرج من منزله
يريد المسجد إنما يأتي الله الجبار الواحد القهار العزيز الغفار ،

(١) « شيئاً » : أي قليلاً ، تستعمل مكانها مبالغة في القلة .

فإن كان لا يغيب عن الله حيث كان ، ولا يعزُب عنه تبارك
وتعالى مثقال حبة من خردل ولا أصغر من ذلك ولا أكبر ،
في الأرضين السبع ، ولا في السموات السبع ، ولا في البحار
السبعة ، ولا في الجبال الصم الصلاب الشوامخ البواذخ .
و [أنه] إنما يأتي بيتاً من بيوت الله يريد الله ، ويتوجه إلى
الله تعالى في هذه البيوت التي ﴿ أذن الله أن ترفع ويذكر فيها
اسمه ، يسبح له فيها بالغدو والآصال ، رجال لا تلهيهم تجارة
ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة يخافون
يوماً تتقلب فيه القلوب والأبصار ﴾ (النور : ٣٦ - ٣٧) .
فإذا خرج من منزله فليحدث لنفسه تفكراً وأدباً غير ما كان
عليه ، وغير ما كان فيه قبل ذلك من حالات الدنيا وأشغالها .
وليخرج بسكينته ووقاره ، فإن النبي ﷺ بذلك أمر . وليخرج
برهبة ورغبة ، وتخوف ووجل وخشوع وخضوع وذل
وتواضع لله عز وجل ، فانه كما تواضع لله عز وجل وخشع
وخضع وذل لله تعالى ، كان أزكى لصلاته وأحرى لقبولها ،
وأشرف للعبد ، وأقرب له من الله عز وجل . وإذا تكبر
قصمه الله ورد عمله ، وليس يقبل من المتكبرين عملاً .
٤٢ - جاء الحديث عن إبراهيم خليل الله عز وجل أنه

أحي ليلة ، فلما أصبح أعجب بقيام ليلته فقال : نعم الرب
 رب إبراهيم ، ونعم العبد إبراهيم . فلما كان غداؤه لم يجد
 أحداً يأكل معه . وكان عليه السلام يحب أن يأكل معه غيره .
 فأخرج طعامه الى الطريق لير به مار فياً كل معه ، فنزل
 ملكان من السماء فأقبلا نحوه ، فدعاهما إبراهيم الى الغداء
 فأجاباه ، فقال لهما : تقديما بنا الى هذه الروضة فان فيها عينا
 وفيها ماء فتغدي عندهما . فتقدموا الى الروضة ، فإذا العين
 قد غارت وليس فيها ماء . فاشتد ذلك على إبراهيم عليه
 السلام واستحي مما قال ، إذ رأى غير ما قال ، فقسالا له :
 يا إبراهيم ، ادع ربك واسأله أن يعيد الماء في العين . فدعا
 الله فلم ير شيئاً ، فاشتد ذلك عليه ، فقال لهما : ادعوا أتما ،
 فدعا أحدهما ، وإذا هو بالماء في العين ، ثم دعا الآخر فأقبلت
 العين . فأخبراه أنهما ملكان ، وأن إعجابه بقيام ليلته ود
 دعاه عليه ولم يستجب له . فاحذروا - رحمكم الله - من
 الكبر ، فليس يقبل مع الكبر عمل ، وثواضعوا بصلاتكم ،
 ٤٣ - وإذا قام أحدكم في صلاته بين يدي الله عز وجل ،
 فليعرف الله عز وجل في قلبه بكثرة نعمه عليه وإحسانه إليه ،

فان الله عز وجل قد أوقره نعماً وأوقر نفسه ذنوباً (١) .
 فليبالغ في الخشوع والخضوع لله عز وجل ، وقد جاء الحديث
 ان الله عز وجل أوحى الى عيسى بن مريم عليه السلام إذا
 قمت بين يدي فقم مقام الحقير الذليل الذام لنفسه ، فإنها
 أولى بالذم . وإذا دعوتني فادعني وأعضاؤك تنتفض .
 وجاء الحديث إن الله تعالى أوحى إلى موسى عليه السلام
 نحو هذا . فما أحقك يا أخي وأولاك بالذم لنفسك إذا قمت
 بين يدي الله عز وجل . وجاء الحديث عن ابن سيرين أنه
 كان إذا قام في الصلاة ذهب دم وجهه خوفاً من الله عز
 وجل وفرقاً منه . وجاء عن مسلم [بن يسار] أنه كان إذا
 دخل في الصلاة لم يسمع حساً من صوت ولا غيره ، تشاغلاً
 بالصلاة وخوفاً من الله عز وجل .

٤٤ - وجاء عن عامر العنبري الذي كان يقال له عامر بن
 عبد قيس (٢) في حديث هذا بعضه ، أنه قال : لأن تختلف

(١) د أوقره نعماً ، حملة نعماً كثيرة ، فحمل نفسه ذنوباً كثيرة .
 (٢) هو عامر بن عبد الله بن عبد قيس العنبري أحد الزهاد
 من التابعين . وروى أحمد في كتاب الزهد ٢٢٣ عن الحسن =

الخناجر بين كتفي أحب إلى من أن أتفكر في شيء من أمر الدنيا وأنا في الصلاة . وجاء عن سعيد بن معاذ (١) أنه قال: ما صليت صلاة قط فحدثت [نفسي] فيها بشيء من أمر الدنيا حتى انصرفت . وجاء عن أبي الدرداء أنه قال في حديث هذا بعضه : وتعفير وجهي لربي عز وجل في التراب ، فإنه مبلغ العبادة من الله عز وجل ، فلا يتقين أحدكم التراب ولا يكرهن السجود عليه ، ولا بد من المبالغة ، فإنه إنما يطلب بذلك فكاك رقبتك وخلاصها من النار التي لا تقوم لها الجبال الصم الشوامخ البواذخ التي جعلت للأرض أوتاداً ، ولا تقوم لها السموات السبع الطباق الشداد التي جعلت سقفاً محفوظاً ، ولا تقوم لها الأرض التي جعلت للخلق داراً ، ولا تقوم لها البحار السبعة التي لا يدرك قعرها ولا يعرف قدرها إلا الذي خلقها ، فكيف بأبداننا الضعيفة وعظامنا الدقيقة

== قال : سمعهم عامر بن عبد قيس وما يذكر من ذكر الضيعة في الصلاة قال : تجدونه ؟ قالوا : نعم ! قال : لأن تختلف الأسنة في جوف أحب إلى من أن يكون هذا في صلاتي .
(١) في المخطوطة : سعد بن معاذ .

وجلودنا الرقيقة ؟ نستجير بالله من النار ، نستجير بالله من النار ، نستجير بالله من النار .

٤٥ - فإن استطاع أحدكم رحمكم الله إذا قام في صلاته كأنه ينظر إلى الله عز وجل ، فإنه إن لم يكن يراه فإن الله يراه . وقد جاء الحديث عن النبي ﷺ أنه أوصى رجلاً بوصية فقال له في وصيته « اتق الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فهو يراك » فهذه وصية النبي ﷺ للعبد في جميع حالاته ، فكيف بالعبد في صلاته ، إذا قام بين يدي الله عز وجل في موضع خاص ومقام خاص ، يريد الله ويستقبله بوجهه ؟ ليس موضعه ومقامه وحاله في صلاته كغير ذلك من حالاته . جاء الحديث : ان العبد إذا افتتح الصلاة استقبله الله عز وجل بوجهه ، فلا يصرفه عنه حتى يكون هو الذي ينصرف ، أو يلتفت يمينا وشمالا . وجاء الحديث قال « العبد مادام في صلاته فله ثلاث خصال : البر يتناثر عليه من عنان السماء إلى مفرق رأسه ، وملائكة يحفون به من لدن قدميه إلى عنان السماء ، ومناد ينادى : لو يعلم العبد من يناجي ما انقُتل (١) .

(١) « عنان السماء » : ما يبدو لك منها إذا نظرت إليها .
« انقُتل » : استدار وانصرف .

فرحم الله من أقبل على صلاته خاشعا خاضعا ذليلا لله عز وجل ، خائفا داعيا راغبا ، وجلا مشفقا راجيا ، وجعل أكبر همته في صلاته لربه تعالى ومناجاته إياه ، واتصا به بين يديه قائما وقاعدا وراكعا وساجدا ، وفرغ لذلك قلبه وثمره فؤاده ، واجتهد في أداء فرائضه ، فانه لا يدري هل يصلي صلاة بعد التي هو فيها ، أو يعاجل قبل ذلك ، فقام بين يدي ربه عز وجل محزونا مشفقا يرجو قبولها ويخاف ردها : فان قلبها سعد ، وإن ردها شقى .

٤٦ - فما أعظم خطر ك يا أخى في هذه الصلاة وفي غيرها من عمالك . وما أولاك بالهم والحزن والخوف والوجل فيها وفيما سواها مما افترض الله عليك . إنك لا تدري هل يقبل منك صلاة قط أم لا ؟ ولا تدري هل يقبل منك حسنة قط أم لا ؟ وهل غفر لك سيئة قط أم لا ؟ ثم أنت مع هذا تضحك وتغفل وينفعك العيش ، وقد جاءك اليقين أنك وارد النار ، ولم يأتك اليقين أنك صادر عنها ، فمن أحق بطول البكاء وطول الحزن منك حتى يتقبل الله منك؟ ثم مع هذا لا تدري لعلك لا تصبح إذا أمسيت ، ولا تمسي إذا أصبحت ، فمبشر بالجنة أو مبشر بالنار ، وإنما ذكرتك

يا أخى ، لهذا الخطر العظيم ، أنك لمحقوق أن لاتفرح بأهل
ولا مال ولا ولد . وإن العجب كل العجب من طول غفلتك ،
وطول سهوك وهوك عن هذا الأمر العظيم ، وأنت تساق
سوقاً عنيفاً فى كل يوم وليلة ، وفى كل ساعة وطرفة عين .
فتوقع أجلك يا أخى ولا تغفل عن الخطر العظيم الذى قد
أظلك ، فانك لا بد ذائق الموت ولاقيه ، ولعله ينزل بساحتك
فى صباحك أو مساءك أسر ماتكون عليها إقبالا ، فكأنك
قد أخرجت من ملكك كله فسلبته . فإما الى الجنة وإما الى
النار . انقطعت الصفات وقصرت الحكايات عن بلوغ صفتها
ومعرفة قدرها ، والإحاطة بغاية خبرها . أما سمعت يا أخى
قول العبد الصالح « عجبت للنار كيف نام هاربها ، وعجبت
للجنة كيف نام طالبها ؟ » ، فوالله لئن كنت خارجاً من الطلب
والهرب ، لقد هلكت وعظم شقاؤك وطال حزنك وبكاؤك
غداً مع الأشقياء المعذيين . وإن كنت تزعم أنك هارب
طالب ، فأغذِّ فى ذلك على قدر ما أنت عليه من هذا الخطر
ولا تفرنك الأمانى .

٤٧ - واعلموا رحمكم الله ، أن الاسلام فى إدبار وانتقاص

واضحلال ودروس (١) ، جاء الحديث « ترذلون في كل يوم وقد أسرع بخياركم (٢) » . وجاء عن النبي ﷺ أنه قال « بدأ الاسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ » . وجاء عنه ﷺ أنه قال « خير أمتي القرن الذين بعثت فيهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، والآخر شر الى يوم القيامة » . وجاء عنه ﷺ أنه قال لأصحابه « أتم خير من أبنائكم ، وأبناؤكم خير من أبنائهم ، وأبناء أبنائكم خير من أبنائهم ، والآخر شر الى يوم القيامة » . وجاء عنه ﷺ أنه قال « يأتي زمان لا يبقى من الاسلام إلا اسمه ، ولا من القرآن إلا رسمه » . وجاء عنه ﷺ « ان رجلاً قال : كيف نهلك ونحن نقرأ القرآن ونقرئه أبناءنا ، وأبناؤنا يقرئونه أبناءهم ؟ قال : ثكلتك أمك ! أوليس اليهود والنصارى يقرأون التوراة

(١) الدروس : الانمحاء والزوال . هكذا قال أحمد في زمانه ،

فليت شعري ما نقول نحن في زماننا ؟

(٢) ترذلون : أي يذهب الجيد ويبقى الرديء . « أسرع بهم » :

أي ساقهم الموت سواً سريعاً ، ويبقى شرار الناس

والانجيل؟ قال : بلى ، يا رسول الله . قال : فما أغنى ذلك عنهم؟ قال : لا شيء يا رسول الله .

٤٨ - وقد أصبح الناس في نقص عظيم شديد من دينهم عامة ومن صلاتهم خاصة ، فأصبح الناس في الصلاة ثلاثة أصناف : صنفان لا صلاة لهم : أحدهما الخوارج والروافض والمشبهة وأهل البدع ، يحقرون الصلاة في الجماعات ، ولا يشهدونها مع المسلمين في مساجدهم لشهادتهم علينا بالكفر وبالخروج من الاسلام . والصنف الثاني من أصحاب اللهو واللعب والعكوف في هذه المجالس الرديئة على الأشربة والأعمال السيئة . والصنف الثالث هم أهل الجماعة الذين لا يدعون حضور الصلاة عند النداء بها ، ومشاهدتها مع المسلمين في مساجدهم ، فهؤلاء خير الأصناف الثلاثة . وهؤلاء مع خيرهم وفضلهم على غيرهم ، قد ضيعوها ورفضوها - إلا ما شاء الله - لمسابقتهم الامام في الركوع والسجود والخفض والرفع ، أو مع فعله . وإنما ينبغي لهم أن يكونوا بعد الإمام في جميع حالاتهم . ولقد أخبرنا من صلى في المسجد الحرام أيام الموسم قال : فرأيت خلقاً كثيراً فيه يسابقون الإمام ، وأهل الموسم من كل أفق : من خراسان وافرقيّة

وأرمينية وغيرها من البلاد إلا ما شاء الله . وقد رأينا تصديق ذلك . نرى الخراسانيّ يقدم من خراسان حاجاً ، يسبق الإمام إذا صلى معه . ونرى الشاميّ كذلك ، والافريقيّ كذلك والحجازي وغيرهم كذلك ، قد غلب عليهم المسابقة . وأعجب من ذلك قوم يسبقون إلى الفضل ، ويبكرون إلى الجمعة طلباً للفضل في التبكير ومنافسة فيها ، فربما صلى أحدهم الفجر في المسجد الجامع حرصاً على الفضل وطلباً له ، فلا يزال مصلياً راکعاً وساجداً وقائماً وقاعداً ، وتالياً للقرآن ، وداعياً لله تعالى وراغباً وراهباً . وهذه حالته إلى العصر ، ويدعو إلى المغرب ، ومع هذا كله يسابق الإمام خدعاً من الشيطان لهم واستيلاء ، يخدعهم عن الفريضة الواجبة عليهم اللازمة لهم - أو يركعون أو يسجدون معه ، ويرفعون ويخفضون معه جهلاً منهم وخدعاً من الشيطان لهم . فهم يتقربون بالنوافل التي ليست بواجبة عليهم ، ثم يضيعون الفرائض الواجبة .

٤٩- وجاء الحديث « لا تقبل نافلة حتى تؤدى الفريضة » ، وإنما يطلب الفضل في التبكير إلى الجمعة غير المضيع للأصل ، لأنه قد يستغنى بالأصل عن الفضل ، ولا يستغنى بالفضل عن الأصل . فمن يضيع الأصل فقد ضيع الفضل ، ومن ضيع

الفضل وتمسك بالأصل وأحكمه كفى به واستغنى عن الفضل .
 وإنما مثلك في طلب الفضل وتضييعك الأصل كمثل تاجر تجر
 فجعل ينظر في الربح ويحسبه ويفرح به . قبل أن يورج
 رأس المال (١) ، فلم يزل كذلك يفرح بالربح ، فلم يبق رأس
 مال ولا ربح . فرحم الله تعالى رجلا رأى أخاه يسبق الامام
 فيركع أو يسجد معه ، أو يصلي وحده فيسبى صلواته ، فينصحه
 ويأمره وينهاه ، ولا يسكت عنه ، فان نصيحته واجبة عليه
 لازمة له ، وسكوته عنه إثم ووزر . فان الشيطان يريد أن
 تسكتوا عن الكلام بما أمركم الله به ، وأن تدعوا التعاون
 على البر والتقوى الذي أوصاكم الله به ، والنصيحة التي عليكم
 من بعضكم لبعض ، لتكونوا ماثومين مأزورين ، ولا
 تكونوا ماجورين ، وأن يضمحل الدين ويذهب ، وأن
 لا تحيوا سنة ولا تميموا بدعة . فاطيعوا الله فيما أمركم به من

(١) التاريج ، : هو في حساب الأموال أن يثبت تحت كل
 اسم من دفعات القبض ليسهل عقده بالحساب . وهو ما نسميه
 مسك الدفاتر ، في أيامنا هذه . وفي المخطوطة والهندية ، قبل
 أن يرفع رأس المال ،

التناصح والتعاون على البر والتقوى ، ولا تطيعوا الشيطان
 فإن الشيطان لكم عدو مضل مبين ، بذلك أخبركم الله عز
 وجل عنه فقال تعالى ﴿ إن الشيطان لكم عدو فاتخذوه
 عدوا ﴾ (فاطر : ٦) ، وقال تعالى ﴿ يا بني آدم لا يفتنكم
 الشيطان كما أخرج أبويكم من الجنة ﴾ (الأعراف : ٢٧) .

٥٥ - واعلموا إنما جاء هذا النقص في الصلاة من المنسويين
 إلى الفضل ، المبكرين إلى الجماعات ممن بالشرق والمغرب
 من أهل الإسلام ، لسكوت أهل العلم والفقهاء والبصر عنهم ،
 وتركهم ما لزمهم من النصيحة والتعليم والأدب والأمر والنهي
 والإنكار والتغيير ، فلم يروا أمراً ولا ناهياً ولا ناصحاً ولا
 مؤدباً ولا معلماً ولا منكرأ ولا مغيرأ - إلا ما شاء الله -
 فجرى على أهل الجهالة المسابقة للامام ، وجرى معهم كثير
 ممن ينسب إلى العلم والفقهاء والبصر والفضل ، استخفافاً منهم
 بالصلاة . والعجب كل العجب من اقتداء أهل العلم بأهل
 الجهالة ، ومجراهم معهم في المسابقة للامام في الركوع والسجود
 والرفع والخفض ، أو فعلهم معه ، وتركهم ما حملوا وسمعوا
 من الفقهاء والعلماء !! وإنما الحق الواجب على العلماء أن
 يعلموا الجاهل وينصحوه ويأخذوا على يده فهم فيما تركوا

آثمون عصاة خائنون ، لجر يانهم معهم في ذلك وفي كثير من مساوئهم من الغش والنميمة، ومحقرة الفقراء (١) والمستضعفين وغير ذلك من المعاصي مما يكثر تعداده .

٥١ - وجاء الحديث عن النبي ﷺ أنه قال : ويل للعالم من الجاهل حيث لا يعليه ، فتعليم الجاهل واجب على العالم لازم له ، لأنه لا يكون الويل للعالم من تطوع ، لأن الله لا يؤاخذ على ترك التطوع ، وإنما يؤاخذ على ترك الفريضة . وجاء الحديث عن النبي ﷺ أنه قال : من رأى منكم منكراً فلينكره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان ، والمضيق لصلاته الذي يسابق الإمام أو يركع ويسجد معه ، أو لا يتم ركوعه ولا سجوده إذا صلى وحده ، قد أتى منكراً لأنه سارق . وقد جاء الحديث عن النبي ﷺ أنه قال : شر الناس سرقة الذي يسرق من صلاته . قالوا : يا رسول الله ، وكيف يسرق من صلاته ؟ قال : لا يتم ركوعها ، ولا سجودها ، فسارق الصلاة قد

(١) المحقرة : مصدر حقره يحقره حقراً . يعنى احتقار الفقراء وازدراءهم .

وجب الإنكار عاينه ممن رآه والنصيحة له . أرأيت لو أن سارقاً سرق درهما ، ألم يك ذلك منكراً يجب الإنكار عليه ممن رآه ؟ فسارق الصلاة أعظم سرقة من سارق الدرهم . وجاء الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال « من رأى من يسيء في صلاته فلم ينهه شاركه في وزرها وعارها . وجاء الحديث عن بلال بن سعد أنه قال « إن الخطيئة إذا أخفيت لم تضر إلا صاحبها ، وإذا ظهرت فلم تغير ضرت العامة ، وإنما تضر العامة بتركهم ما يجب عليهم من الإنكار والتضيق على الذي ظهرت منه الخطيئة . فلو أن عبداً صلى حيث لم يره الناس ، فضيع صلاته ولم يتم الركوع ولا السجود كان وزر ذلك عليه خاصة . وإن فعل ذلك حيث يراه الناس فلم ينكروه ولم يغيروه كان وزر ذلك عليه وعليهم .

٥٢ - فاتقوا الله عباد الله في أموركم عامة ، وفي صلاتكم خاصة ، فأحكموها من أنفسكم ، وانصحوا فيها إخوانكم ، فإنها آخر دينكم ، فتمسكوا بآخر دينكم وما أوصاكم به ربكم عز وجل من بين الطاعات التي افترضها عامة . وتمسكوا [بآخر ما] عهد إليكم نبيكم ﷺ خاصة من بين عهوده إليكم فيما افترض عليكم ربكم عامة . وجاء عن النبي ﷺ أنه كان

آخر وصيته لأمة ، وآخر عهده إليهم عند خروجه من الدنيا أن « اتقوا الله في الصلاة وفيما ملكت أيمانكم » . وجاء الحديث أنها وصية كل نبي لأمة وآخر عهده إليهم عند خروجه من الدنيا ، وهي آخر ما يذهب من الإسلام . ليس بعد ذهابها إسلام ولا دين ، وهي أول ما يسئل عنه العبد يوم القيامة من عمله ، وهي عمود الإسلام ، وإذا سقط سقط الفسطاط فلا ينتفع بالطنب والأوتاد ، وكذلك الصلاة إذا ذهبت فقد ذهب الإسلام . وقد خصها الله عز وجل بالذكر من بين الطاعة كلها ، ونسب أهلها إلى الفضل ، وأمر بالاستعانة بها وبالصبر على جميع الطاعة واجتناب جميع المعصية .

٥٣ - وأمروا بحكم الله بالصلاة في المساجد من تخلف عنها ، وعاتبوهم إذا تخلفوا عنها ، وأنكروا عليهم بأيديكم ، فإن لم تستطيعوا فبالسنتكم . واعلموا أنه لا يسعكم السكوت عنهم ، لأن التخلف عن الصلاة من عظيم المعصية . فقد جاء عن النبي ﷺ أنه قال « لقد هممت أن أمر بالصلاة فتقام ، ثم أخالف إلى قوم في منازلهم لا يشهدون الصلاة في جماعة فأحرقها عليهم » ، فهددهم النبي ﷺ بحرق منازلهم ،

فلو لا أن تخلفهم عن الصلاة في المسجد معصية كبيرة عظيمة ما تهددهم النبي ﷺ بحرق منازلهم . وجاء الحديث : لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد ، وجار المسجد الذي بينه وبين المسجد أربعون داراً (١) . والصلاة أول فريضة فرضت على النبي ﷺ ، وهي آخر ما أوصى به أمته عند خروجه من الدنيا ، وهي آخر ما يذهب من الإسلام ليس بعد ذهابها إسلام ولا دين . وجاء الحديث قال : من سمع المؤذن فلم يجبه فلا صلاة له إلا من عذر ، وجاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه فقد رجلاً في الصلاة ، فأتى منزله فصوت به (٢) ، فخرج الرجل ، قال : ما حبسك عن الصلاة ؟ قال : علة ، يا أمير المؤمنين ، ولو لا أني سمعت صوتك ما خرجت . أو قال : ما استطعت أن أخرج . فقال عمر : لقد تركت دعوة من هو أوجب عليك إجابة مني : منادى الله إلى الصلاة ، وجاء عن عمر أنه فقد أقواماً في الصلاة فقال : ما بال أقوام يتخلفون عن الصلاة فيتخلف لتخلفهم آخرون ؟ ليحضرن

(١) إلى هنا انتهى نص مخطوطة طبقات الخنابلة ، لابن أبي يعلى ، وانتهى نص المطبوعة الهندية أيضاً .
 (٢) صوت به : ناداه بصوت عال .

المسجد أو لأبعثن إليهم من يجا في رقابهم (١) ، ثم يقول :
احضروا الصلاة ، احضروا الصلاة ، احضروا الصلاة .
وجاء الحديث عن عبد الله بن أم مكتوم فقال : يا رسول الله
إني شيخ ضير البصر شاسع الدار (٢) ، بيني وبين المسجد
نخل وواد ، فهل من رخصة إن صليت في منزلي ؟ فقال له
النبي ﷺ : أتسمع النداء ؟ قال : نعم ، قال : أجب ، ، ولم
يرخص رسول الله ﷺ لرجل ضير البصر ضعيف البدن
شاسع الدار ، بينه وبين المسجد نخل وواد ، في التخلف عن
الصلاة ، فلو كان لأحد عذر في التخلف لرخص رسول الله
ﷺ لشيخ ضعيف البدن ضير البصر شاسع الدار بينه وبين
المسجد نخل وواد . فأنكروا على المتخلفين عن الصلاة ، فإن
ذنوبهم في تخلفهم عظيمة ، وأتم شركاؤهم في عظم تلك
الذنوب ، إن تركتم نصيحتهم والإنكار عليهم وأتم تقدرون
على ذلك . وجاء عن أبي الدرداء عن ابن مسعود : أن الله
تعالى سن لكل نبي سنة وسن لنبيكم ، فمن سنة نبيكم هذه

(١) وجأ في رقبتة يجأ وجأ : لكزه بيده أو بعود أو بسكين .

(٢) شاسع الدار : بعيد الدار .

الصلوات الخمس في جماعة ، وقد علمت أن لكل رجل منكم
مسجداً في بيته ، ولو صليت في بيوتكم لتركتم سنة نبيكم ،
ولو تركتم سنة نبيكم لضللتهم .

٥٤ - فاتقوا الله وأمروا بالصلاة في جماعة من تخلف ،

وإن لم تفعلوا تكونوا آثمين ، ومن أوزارهم غير سالمين ،

لوجوب النصيحة لإخوانكم عليكم ، ولو جوب إنكار

المنكر عليكم بأيديكم ، فإن لم تستطيعوا فبالسنتكم . وقد

جاء الحديث قال : يجيء الرجل يوم القيامة متعلقاً بجارته

فيقول : يارب وعزتك ما خنته في أهل ولا مال . فيقول :

صدق يارب ، ولكنه رأى على معصية فلم ينهي عنها ،

والتخلف عن الصلاة عظيم المعصية ، فاحذر تعلقه بك غداً ،

وخصومته إياك بين يدي الجبار ، ولا تدع نصيحته اليوم

إن شتمك وآذاك وعاداك ، فإن معاداته لك اليوم أهون من

تعلقه بك غداً ، وخصومته إياك بين يدي الجبار ، ودحضه

حجتك في ذلك المقام العظيم . فاحتمل الشتمة اليوم لله وفي

الله ، لعلك تفوز غداً مع النبيين والتابعين لهم في الدين .

٥٥ - فإن رأيت من يصلي تطوعاً ولا يقيم صلبه بين

الركوع والسجود ، فقد وجب عليكم أمره ونهيه ونصيحته ،

فان لم تفعلوا كنتم شركاءه في الإساءة والوزر والإثم والتضييع .
واعلموا أن مما جهل الناس : أن يصلي أحدهم متطوعاً ولا
يتم الركوع ولا السجود ولا يقيم صلبه ، لأنه تطوع ، فيظن
أن ذلك يجزيه ، وليس يجزيه ذلك التطوع ، لأنه من دخل
في التطوع فقد صار واجباً عليه لازماً له ، يجب عليه إتمامه
وإحكامه . كما أن الرجل لو أحرم بحجة تطوعاً وجب
عليه قضاؤها ، وإن أصاب فيها صيداً وجبت عليه الكفارة ،
وكما أن الرجل لو صام يوماً تطوعاً ثم أفطر عند العصر ،
وجب عليه قضاء ذلك اليوم . وكما أن الرجل لو تصدق
بدرهم على فقير ثم أخذه منه ، وجب عليه رد ذلك الدرهم
على الفقير . فكل تطوع دخل فيه لزمه ، ووجب عليه أداءه
تماماً محكماً ، لأنه حين دخل فيه فقد أوجبه على نفسه ، ولو لم
يدخل فيه لم يكن عليه شيء . فإذا رأيت من يصلي تطوعاً أو
فريضة . فأمره بتمام ذلك وإحكامه ، إن لا تفعلوه تكونوا
آثمين ، عصمنا الله وإياكم .

٥٦ - وقد قال بعض أهل الجهل : ليس على من سبق
الإمام ساهياً شيء - تأويلاً منهم للحديث الذي جاءه ليس
على من خلف الامام سهو ، وقد جاء الحديث بذلك ، ولكنهم

أخطأوا معناه وتأويله ، إنما معناه . من قام ساهيا فيما ينبغي له أن يجلس فيه ، أو جلس ساهيا فيما له أن يقوم فيه ، أو سها فلم يدر كم صلى ثلاثا أو أربعا ، أو ترك بعض التكبيرات ساهيا ، فليس عليه سهو . وليس ذلك فيمن سبق الإمام . لم يجيء عن النبي ﷺ ، ولا عن المهاجرين والأنصار [بيان] لمن سبق الإمام ساهيا أو غير ساه . وقول النبي ﷺ : « أما يخاف الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار » ، لم يقل إلا أن يكون ساهيا ، ولم يأمره بسجدة السهو . وقول ابن مسعود : « لا وحدك صليت ولا يمامك اقتديت » ، لم يقل إلا أن تكون ساهيا ، ولم يأمره بسجدة السهو . وقول ابن عمر : « ما صليت وحدك ولا صليت مع الإمام » ، ولم يقل إلا أن تكون ساهيا ، ولم يأمره بسجدة السهو ، ولكن ضربه وأمره بالاعادة . وقول سليمان : « الذي يرفع رأسه قبل الإمام ويخفض قبله ، ناصيته بيد الشيطان يخفضه ويرفعه (١) » ، ولم يقل إلا أن يكون ساهيا ، ولم

(١) الناصية : منبت الشعر في مقدم الرأس .

يأمره بسجدة السهو . وقد سها النبي ﷺ وسها عمر . وسها أصحاب رسول الله ﷺ : فمنهم من سها وترك القراءة في الركعتين الأوليين ، ثم قرأ في الأخيرين ، ومنهم من سها فقام فيما ينبغي له أن يجلس فيه ، وجلس فيما ينبغي أن يقوم فيه . ففي هذا كله وفيما أشبهه سجدة السهو . بذلك جاءت الأحاديث عن النبي ﷺ ، وعن أصحابه رضي الله عنهم ؛ وذلك هو السنة . فأما سبق الامام ، فانما جاء عنهم أنه لا صلاة له ، على ما فسرت لك من قولهم « من سبق الامام فلا صلاة له » - ساهياً كان أو غير ساه .

٥٧ - وليس للسهو هاهنا موضع يعذر فيه صاحبه . وكيف يجوز السهو ههنا ؛ وهو إذا رأى الامام قد هوى من قيامه بادره فيسجد قبله ، أو ينظر الى الامام ساجداً بعد وهو قد رفع رأسه ؛ أو ينظر اليه يريد أن يسجد فيبادر قبله ؛ أو ساعة يفرغ الامام من القراءة يبادر فيركع قبله من قبل أن يكبر الامام فيركع ؟ وإنما ينبغي في هذا كله أن ينتظر حتى يركع أو يسجد أو يرفع أو يخفض ؛ وينقطع تكبيره في ذلك كله ؛ ثم يتبعه بعد فعل الامام وبعد انقطاع تكبيره .

ليس للسهو موضع يعذر به صاحبه ، ولم يعذره النبي ﷺ ولا أصحابه رضی الله عنهم ؛ ولا أمروه بسجدة السهو ؛ ولكن أمروه بالإعادة ، وخوفه النبي ﷺ أن يحول الله رأسه رأس حمار ، وإنما [ذلك] لاستخفافه بالصلاة ، واستهانتها بها ، وصغر خطرها في قلبه . فليحذر جاهل أن يعذر نفسه فيما لا عذر له فيه [ويفتن الناس ويحملهم وزراً فيما لا عذر لهم فيه] . فيحمل وزر نفسه ووزر من يفتنه بحجة مدحوضة لم يحتج بها أحد من الأبرار .

فاعتروا — عباد الله — بصلاتكم ، فإنها آخر دينكم . وليحذر امرؤ أن يظن أنه قد صلى وهو لم يصل ، فانه جاء الحديث « إن الرجل يصل ستين سنة وما له صلاة . قيل : وكيف ذلك؟ قال : يتم الركوع ولا يتم السجود ، ويتم السجود ولا يتم الركوع ، . وجاء الحديث عن حذيفة « أنه رأى رجلاً يصل ولا يتم ركوعه ولا سجوده ، فقال حذيفة : منذ كم تصلى هذه الصلاة؟ قال : منذ أربعين سنة . قال حذيفة : ما صليت ولو مت لمت على غير الفطرة ، . وجاء الحديث عن عبد الله ابن مسعود « أنه بينما يحدث أصحابه إذ قطع حديثه فقالوا له :

مالك يا أبا عبد الرحمن قطعت حديثك؟ قال: إني أرى عجباً! أرى رجلين: أما أحدهما فلا ينظر الله إليه؛ وأما الآخر فلا يقبل الله صلاته. قالوا: من هما؟ قال: أما الذي لا ينظر الله إليه فذلك الذي يمشی يختال في مشيه؛ وأما الذي لا يتقبل الله صلاته، فذلك الذي يصلي ولا يتم ركوعه ولا سجوده. وجاء الحديث «ان رجلاً دخل المسجد فصلى، ثم جلس إلى النبي ﷺ؛ فقال له النبي: صليت يا فلان؟ قال: نعم، يا رسول الله. قال: ما صليت، قم فأعدها. فأعادها، ثم جلس إلى النبي ﷺ. فقال: صليت يا فلان؟ قال: نعم، يا رسول الله. قال: ما صليت. قم فأعدها. فأعادها، فلما كانت الثالثة أو الرابعة عليه النبي ﷺ كيف يصلي، فصلى كما عليه النبي ﷺ.

٥٩ - فرحم الله امرءاً احتسب الأجر والثواب، فبث هذا الكتاب في اقطار الأرض، فان اهل الاسلام محتاجون إليه؛ لما قد شملهم من الاستخفاف بصلاتهم والاستهانة بها. والله أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب؟

تخريج أحاديث رسالة الصلاة

- رقم
- ٢ - و ليس لمن سبق الإمام صلاة ، سيأتي في رقم ٥٦ ، ولم أجده في حديث
- حديث ، أما يخشى ... ، البخاري ١ : ١٣٦ المسند ٢ :
- ٢٧١ و ٢٥٥ مسلم ٤ : ١٥١ ، سنن أبي داود ١ : ٣٣٩
- ٣ - و الإمام يركع . . . مسلم ٤ : ١٢٠ البخاري ١ : ١٣٦
- النسائي ٢ : ١٩٧،٩٦ ، المسند بمعناه ٢ : ٣٤١ . وسيأتي في
- رقم : ١٢
- ٤ - حديث البراء : البخاري ١ : ١٣٦، ١٥٨ . مسلم ٤ : ١٩٠ ،
- المسند ٤ : ٢٨٤ ، سنن أبي داود ١ : ٢٣٨
- ٥ - و كان يستوي قائماً ... ، مسلم ٤ : ١٩٠
- ٨ - حديث حطان ، في مسلم ٤ : ١١٩ ، المسند ٤ : ٤٠٩، ٤١٥ ،
- سنن أبي داود ١ : ٣٥١ ، النسائي ٢ : ١٩٦ ، الدارمي ١ : ٣١٥ .
- وفي الأصول أخطاء منها : و عن ابن حطان عبد الله ، ،
- و لقد خفت أن تكفيني بها ، . وفي المسند خطأ آخر و أن
- تبعني بها ، . وفي الأصل و آمين ، يجديكم الله ، ، والصواب
- ما أثبتناه .

- ١٢ - د الإمام يركع ... ، مضي في رقم ٣
- ١٥ - د يأتي على الناس زمان ... ، لم أجده
- ١٦ - في الأصل د عن بلال بن سعيد ، وليس في الصحابة ،
والمعروف في التابعين بلال بن سعد (انظر طبقات ابن
سعد ٢/٧ : ١٦٦ ثم انظر رقم : ٧٠
- ١٧ - د ويل للعالم من الجاهل ... ، لم أجده
- ١٩ - د لاحظ في الإسلام ... ، مجمع الزوائد ١ : ٢٩٥ . الموطأ
١ : ٣٩ في خبر مقتل عمر بن الخطاب
- ٢٠ - د الصلاة عمود الإسلام ، لم أجده بلفظه ، وهو في حديث
معاذ من المسند ٤ : ٢٣١ ، ٢٣٧ ، ٢٤٥ : د رأس الأمر
وعموده الصلاة ، وذروة سنامه الجهاد ،
- ٢١ - د أول ما تفقدون من دينكم الأمانة ... ، لم أجده على شهرته
د أول ما يسئل عنه العبد ... ، المسند ٢ : ٢٩٠ ، ٤٢٥
و ٤ : ١٠٣ مجمع الزوائد ١ : ٢٩١
- ٢٣ - آية البقرة : ١٥٣ ختمت في الأصول بقوله تعالى ﴿ وإنها
لكبيرة إلا على الخاشعين ﴾ وهو صهو من النساخ
- ٢٤ - د الله في الصلاة ... ، المسند ١ : ٩٠ مجمع الزوائد
١ : ٢٩٣ وطبقات ابن سعد ٢ / ٢ : ٤٤ . والمسند من
حديث أم سلمة ٦ : ٣١١ ، ٣١٥ (الصلاة الصلاة)

٢٦ - « إذا رفع رأسه ... » مسلم : ٤ : ١٨٩، ١٩٢ و سنن
أبي داود ١ : ٣١٠ وغيرهما

« كان رسول الله إذا رفع ... » مسلم : ٤ : ١٨٩
والبخارى ١ : ١٥٥

٢٧ - « كل مصل ... » لم أجده

٢٨ - « إذا أم بالقوم ... » مجمع الزوائد ٢ : ٦٤

« اجعلوا أمر دينكم ... » سنن أبي داود ١ : ٢٢٩ بلفظ:

« ليؤذن لكم خياركم وليؤمكم قراؤكم ،

« إن أحق الناس ... » لم أجده

٢٩ - « راصوا الصفوف ... » بمعناه في سنن أبي داود ١ : ٢٥٢
والنسائي ٢ : ٩٢

« إذا قام مقامه للصلاة ... » سنن أبي داود ١ : ٢٥١ ،

المسند ٤ : ٢٨٥ ، والنسائي ٢ : ٩٠ بمعناه

« لتسون منا كبكم .. » سنن أبي داود ١ : ٢٥٠ ، مسلم : ٤ :

١٥٦، ١٥٧ ، البخارى ١ : ١٤١

« عن عمر أنه كان يقوم مقام الإمام ... » انظر تاريخ

الطبرى ٥ : ١٢

٣٠ - « لم يؤذن بلال .. » ذلك في سنة ١٧ من الهجرة ، وحديث

الطبرى ٤ : ٢٠٤ يدل على أن ذلك كان بالشام بعد أن

خطب عمر الناس في ذى الحجة ، حين عزم القبول إلى

المدينة . وفي أسد الغابة ٢ : ٢٠٨ أنه أذن لأبي بكر حياته ،
ثم ذكر مقاله الطبري . وفي ابن سعد ٣ : ١٦٩ أنه لم
يؤذن لأبي بكر

٣٢ - د كان له سكتان . . . سنن أبي داود ١ : ٢٨٨ ،
والترمذي ٢ : ٣٠

د كان يسكت إذا فرغ من القراءة ، سنن أبي داود ١ : ٢٨٧
٣٣ - د إذا انحط من قيامه للسجود وضع ركبتيه قبل يديه ،
سنن أبي داود ١ : ٣٠٧ والنسائي ٢ : ٢٠٧ وغيرهما

٣٥ - د إذا سجد لو مررت . . سنن أبي داود ١ : ٣٢٧ ،
ومسلم ٤ : ٢١١ ، والدارمي ١ : ٣٠٦

د إذا سجد يجافي . . . سنن أبي داود ١ : ٣٢٨ ، مسلم ٤ : ٢١٢
د إن العبد يسجد . . . سنن أبي داود ١ : ٣٢٦
والبخاري ١ : ١٥٨ ، بمعناه

٣٦ - د كان إذا ركع لو كان قدح . . . مجمع الزوائد ٢ : ١٢٣
د إن العبد إذا صلى فأحسن . . . مجمع الزوائد ٢ : ١٢٢
و بمعناه في الترغيب والترهيب ١ : ١٤٩

٣٨ - د من صلى إلى سترة . . . سنن أبي داود ١ : ٢٦٠ ، ٢٦١
د ادروا المار . . . سنن أبي داود ١ : ٢٦٠ ، مسلم ٤ : ٢٢٢
د لو يعلم أحدكم ما عليه . . . سنن أبي داود ١ : ٢٦٢ ،
مسلم ٤ : ٢٢٥ البخاري ١ : ١٠٤

- خير أبي سعيد الخدري مسلم ٤ : ٢٢٣ ، البخاري ١ : ١٠٤ : ٣٩ - لا يقبل الله نافلة .. ، لم أجده
- ٤٠ - انظر البخاري ١ : ١٢٥ مسلم ٥ : ١٩٨ سنن أبي داود ١ : ٢٢٣ ، المسند ٢ : ٢٣٧
- وكان يأمر بانقال الخطي ... لم أجده ، وهو معروف بمعناه
- ٤٥ - « اتق الله كأنك تراه .. » انظر سؤال جبريل ، البخاري ١ : ١٥٧ ومسلم ١ : ١٥٧
- « إذا افتتح الصلاة ... » سنن أبي داود ١ : ٣٣١
- « إن العبد مادام في صلاته ... لم أجده
- ٤٧ - « تردلون في كل يوم ... لم أجده
- « بدأ الإسلام غريباً ... » مسلم ٢ : ١٧٥ ، المسند ١ : ٣٩٨ ، ٤ : ٧٣ وغيرها
- « خير أمتي الذين بعثت منهم » المسند (الطبعة الثانية : ٣٩٦٣ ، ١٣٠٤ وما بعدها) ومعناه في سنن أبي داود ٤ : ٢٩٧ وغيرها
- « أنتم خير من ابنائكم ... » لم أجده
- « كيف نهلك ونحن نقرىء ... » بمعناه في الدارمي ١ : ٨٧
- والرجل هو زياد بن لبيد . المسند ٤ : ١٦٠ ، ٢١٨
- ٤٩ - انظر رقم ٣٩
- ٥١ - انظر رقم ١٧
- « من رأى منكم منكراً ... » مسلم ٢ : ٢٢ وغيره .
- « أسوأ الناس سرقة ... » المسند ٥ : ٣١٠ مجمع الزوائد ٣ : ١٢٠

و الخطيئة إذا خفيت ... ، انظر رقم : ١٦

٥٢ - انظر رقم ٢٤

٥٣ - ولقد هممت أن أمر بالصلاة فتقام ... ، مسلم ٥ : ١٥٣

البخارى ١ : ١٢٧ ، سنن أبي داود ١ : ٢١٥ ، المسند

٢ : ٢١٤ ، ٣٧٦ ، ٣٧٧

و لأصلاة لجار المسجد إلا في المسجد ، لم أجده

و من سمع المؤذن فلم يجبه .. ، سنن أبي داود ١ : ٢١٦

حديث عبد الله بن أم مكتوم : سنن أبي داود ١ : ٢١٦

حديث أبي الدرداء وإن الله تعالى سن لكل نبي سنة ..

مسلم ٥ : ١٥٦ ، سنن أبي داود ١ : ٢١٥ ، المسند ١ : ٣٨٢

٥٤ - ويحيى الرجل يوم القيامة .. ، لم أجده

٥٦ - ليس على من خلف الإمام سهو ، لم أجده

و أما يخاف الذي يرفع ... ، انظر رقم ٢

و الذي يرفع رأسه ... ، مجمع الزوائد ٢ : ٧٨

و من سبق الإمام ... ، انظر رقم ٢

٥٨ - وإن الرجل يصلي ستين سنة ... ، لم أجده

حديث حذيفة ... البخارى ١ : ٨٣ ، ١٥٤

حديث ابن مسعود ... مجمع الزوائد ٢ : ١٢٠ ، ١٢٢

و أن رجلا دخل المسجد فصلى ... ، البخارى ١ : ١٥٤

سنن أبي داود ١ : ٣١٣ ، الدارمى ١ : ٢٠٥

